الذكاء الاصطناعي ومقام المفتي

بين

موانع الحلول وإمكانية الاتحاد

الباحث

م. د. إيهاب محمد جاسم السامرائي

ديوان الوقف السني/ العراق

الكلمات المفتاحية

الموانع، الحلول، المفتي، الذكاء الاصطناعي، العلل الأربعة.

المقدمة

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وخصوصًا حبيبنا المصطفى وآله وصحبه ومن به اهتدى واقتدى.

أما بعد:

فإن صناعة المفتي من أهم الصناعات الشريفة والتي تقتضي اهتمامًا بالغًا في عصر السيولة والحركة المعرفية، والتي تقتضي المراجعة الشديدة لأهم الركائز التي يتأسس عليها البناء المعرفي المعاصر.

وفي العقود الأخيرة تعرضت صناعة المفتي لكثير من العوائق والموانع التي أبعدت الفتوى عن مسارها، وساهمت في انحراف مرتكزات بناء المفتي عن سكتها، مما نتج عنه فوضى في الاستدلال واضطراب في التنزيل، مما يقتضي تشخيصها والحيلولة دون توظيفها.

وإن عصرنا أحدث مجموعة من المتغيرات، تمظهرت تارة بمستجدات عرضية؛ تقتضي من المفتي إلحاق الفروع بأصولها، والإجابة عن أسئلتها؛ وتارة شهد العقد الأخير تغيرًا في طبيعة ماهية مستجداته؛ إذ ظهرت مبتكرات تنافس مقام الإفتاء، وتغزوه في عقر داره، وتسلبه وظيفته، وتحل في مقامه، وتصدر أحكامًا بمعزل عن سلطانه.

وفي ظل حالة التجاذب، سنحاول أن نقدم مقاربة منهجية تحفظ لمقام المفتي منزلته، وترسم للذكاء الاصطناعي وظيفته؛ كيلا تختلط المراتب ويعود الفرع على أصله بالإبطال.

واستعارتنا للمصطلحات الكلامية في السياقات الأصولية فهو توظيف لمعناها العام؛ لأجل تقديم مقاربة تساهم في ضبط الوظائف والحفاظ على المراتب، وليس استصحابًا للشحنة التي تكتنزها هذه المصطلحات في حقلها الدلالي.

إن فكرة استبدال الذكاء الاصطناعي بالمفتي خطوة جريئة تثير العديد من التساؤلات والتي تقتضي دراسة معمقة لطبيعة خصائص المتقابلين وبخاصة بالاعتماد على الدراسات المنطقية التي تحدد النسبة بينهما بشكل عام، وتضبط مراتب كل واحد منهما في معالجة كل جزئية.

فالعلل تساهم بإبراز المادة التي يتأسس منها البناء، والصورة التي تتم بها آلية إنتاج الأحكام، ومهندس عملية البناء بالتعرف على خصائصه، والأبعاد الغائية التي يسترعيها عند صناعة الفتوى.

والمركبات ستساهم ببيان الفروق وتُحدد الموانع وتقيم إمكانية الاتحاد.

أسئلة البحث:

ما النسبة بينهما؟ وما موانع الحلول؟ وإمكانية الاتحاد؟

المنهجية:

سنحاول أن نعتمد على المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن لمعالجة هذه الظاهرة الجديدة

الدراسات السابقة:

لم أجد أبحاثًا تتعلق بهذا الموضوع، وإنما مجموعة من الأبحاث العامة والجزئية التي لا يتأسس عليها بناء ولا يتشكل منها تصور واضح.

تقسيم البحث:

ولتسوير الموضوع ومحاصرته عقليًّا حتى لا ينفلت فسنعتمد على العلل الأربعة كما المناطقة:

المبحث الأول: العلاقة السوسيولوجية.

المبحث الثاني: العلة المادية.

المبحث الثالث: العلة الصورية.

المبحث الرابع: العلة الفاعلية.

المبحث الخامس: العلة الغائية.

المبحث الأول: العلاقة السوسيولوجية.

وقبل الدخول في موضوع دراستنا أود الإشارة إلى مصطلح (السوسيولوجي) لمعرفة في أي حقل معرفي تدور أبحاثه ومتعلقاته.

أطلق أوحبست كونت على دراسات المجتمع أول اسم (الفيزيقا الاجتماعية) مستعيرا هذا اللفظ من "سان سيمون"، وكأنه أراد أن تدرس الظواهر الاجتماعية على نحو ما تدرس الظواهر

الطبيعية، ثم أحل محل هذه التسمية كلمة (سوسيولوجيا) ومعناه علم الاجتماع وهي التسمية التي قدر لها النجاح والانتشار، وإن ركبت من كلمتين أصليتن إحداهما لاتيني

والآخر يوناني، والغالب في أمثال هذه المركبات أن تكون من لغة واحدة والسوسيولوجيا هي ما نسميه علم الاجتماع[1].

وبما أن موضوعنا يدخل في مباحث علم الاجتماع، بدراسة متعلقاته البشرية وما ارتبطت به من عوالم أخرى تحاول أن تحل محله، فإننا سنحاول أن نقرب مضامين هذه الصور التي توحي لظاهرة تنازع الأشياء على الحلول في المحل، سواء أكانت صور هذه الحلول اختيارية أو فيها نوع من التسلط، أو تفرضه الكفاءة كما يحلو للبعض تصوره

١. التكييف العام:

إن التكييف لطبيعة النازلة مفتاح لأقفال الموضوع، فهنا نتساءل، هل الذكاء الاصطناعي يمثل حالة من حالات الكائنات الآلية والتي يكون هناك حيزًا للتدخل البشري في مراحل صناعته للحكم على الأشياء، أم أنه يتجاوز حدود هذا التشخيص فيغدو موازيًا للإنسان أو متفوقًا عليه، مما يفقده السيطرة عليه ابتداء ومآلًا؟

وهنا نتساءل عبر الأسئلة الفلسفية، ما ماهية هذا الوجود؟ هل هو ذاتي أم حسي، أم خيالي، أم عقلي، أم شبهي؟ لأن تحديد صفة وجوده تقربنا من العلاقة بينه وبين الإنسان بله الفقيه.

وإذا دققنا في مفهومه فهو مصطلح رائج منذ عقود ولم يستطع أحد تعريفه، وهو بحسب بارناس (الذكاء الاصطناعي كلمة ذات شهرة واسعة يعتقد كثيرون أنهم يفهمونها، ولكن لا أحد يستطيع تعريفها)[2].

ولنا أن نتساءل ما مدى استقلال الذكاء الاصطناعي عن سلطة الإنسان الذي صنعه أو قام ببرمجته؟

فإننا بتنا نشهد حالة من "موت الفقيه" نسبيًّا بسبب ظهور الذكاء الاصطناعي، ولم يعد بالإمكان أن نتصرف كما تصرف العمال في بداية الثورة الصناعية في مواجهة "المكننة"

---

[1] معجم العلوم الاجتماعية، إبراهيم مذكور، ص ٤٠٧.

[2] المخاطر الداخلية: المخاطر الحقيقية للذكاء الاصطناعي، بارناس، ديفيد لورح المجلد ٦٠، رقم ١٠.

فانهالوا بقباقيبهم ضربًا[٣] عليها؛ لأنها كانت سببًا في بطالتهم، فهل سنشهد إغلاقًا لمؤسسات الإفتاء؟ أو تقليص عدد لجانها؟ أو تحديد بعض جوانب وظائفها؟

وقد أشار بعض الباحثين لدراسة عامة حول إمكانية أن تحل روبوتات الدردشة بالذكاء الاصطناعي محل المدرسة؟ وتوصلوا إلى أنه لا يقصد بإدخال روبوتات المحادثة والمساعدين الافتراضيين أن يحلوا محل المعلمين؛ وإنما لاستكمال دورهم من خلال دعم تربوي إضافي بتخفيف الأعباء عنهم ليتفرغوا للأنشطة التعليمية عالية القيمة[٤].

فالذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يحل محل الإنسان، وإنما يكون مساعدًا له في مراحل من مراحل إنتاجه، مخففًا عن أعبائه، ومختصرًا له في الوقت لإنجاز وظائفه.

وفي المقابل طُرحت قضية سؤال الماهية وهي: هل يمكن مساواة الآلة التي تعمل بالذكاء الاصطناعي بالإنسان بالحقوق والواجبات أم تختلف؟

فنجد أن المملكة العربية السعودية قامت في أواخر عام ٢٠١٧ بمنح الروبوت الآلي "صوفيا" الجنسية السعودية، ومنحها جواز سفر أيضًا، وتعد هذه سابقة؛ لأنها أول (إنسان/ جهاز) آلي يحصل على جنسية دولة، وجواز سفرها[٥].

فنحن إزاء تطور في تشكل ماهية هذا المشخص، بين مساواته للإنسان ببعض حقوقه، وبين عدم وصوله إلى تطابق الشبه بينهما.

وكأننا نشهد خلاف العلماء في تردد الفرع بين أصلين، فيلحق بأكثرهما شبهًا، كقضية العبد بين إلحاقه بالإنسان، أو إلحاقه بالسلع والممتلكات، فهذا أمر يحتاج إلى سبر وتقسيم دقيق، ويبقى الأمر محل تجاذب، وبخاصة حين يتعلق وجه الشبه بقضية إصدار الفتاوى، فهل يحل محل الفقيه أم لا؟

---

[٣] ومن هنا أصل كلمة Sabotage من الفعل saboteur قبقب، حيث كان العمال يحتجون فيضربون بقباقيبهم الآلة من سخطهم وقلقهم على مصيرهم؛ لأنهم كانوا يعتبرون الآلة عدوا لهم.

[٤] ينظر: الذكاء الاصطناعي وفرص تطوير التعليم رؤية استشرافية، د. محمد الزعري، ١٠٠.

[٥] ينظر: الذكاء الاصطناعي وسؤال المسؤولية مقاربة قانونية، أ. د. يحيى إبراهيم دهشان، ١٢٣.

وتحديد طبيعة ماهيته -عبر الأسئلة الفلسفية- ليست من صلب أبحاث هذه الدراسة؛ وإنما نحن بصدد رصد العلاقة الوظيفية بينهما، بغض النظر عن طبيعة هذه الماهية، فنحن نحاول تقديم مقاربة لوظائفهما، لمعرفة ما مدى إمكانية الحلول وموانع الاتحاد، والعكس صحيح.

٢. التكييف الخاص: إن تحديد تكييفا لبعض مظاهر تلكم الوظائف يساعد في بلورة الإجابة عن قضية الحلول والاتحاد إمكانًا ومنعًا.

فالوصف الدقيق لوظائف الذكاء الاصطناعي في بيان تعقله وإدراكه المعرفي؛ فإنه يقدم معلومات دون وعي بحقيقتها ومدى مناسبتها للمستفتي وفهمه وثقافته وأحواله وظروفه، بينما الفقيه يراعي تلكم القضايا التي تحف بالمسألة والسائل وأحواله.

وهنا أود الوقوف عند جملة من القضايا:

أولًا: إدراك حقيقة المسألة: إن الذكاء الاصطناعي يشبه المذياع الذي ينقل عبر أثيره ما هو منطوق مباشرة عبر وسائط أخرى أو عبر تسجيل صوتي سابق، وفي المقابل فإنه يتفوق عليه بأن المذياع مجرد وسيط، أما الذكاء فهو يقوم بعملية برمجة للمعلومات وصياغتها بمعزل عن طبيعتها الأصلية، مما يجعل له حضور نسبي لا يمكن تجاوزه.

ثانيًا: إدراك حقيقة أحوال السائل: إن طبيعة كل مستفتي تختلف عن الآخر، والمفتي على الرغم مما لديه من معرفة أصلية بحيثيات الموضوع فإنه يتصرف بحسب أحوال المستفتين وينزل لهم الأحكام على مقاسهم، وقد شبه ابن رشد الحفيد الذي يحفظ المسائل -كالذكاء الاصطناعي وغيره- ببائع الخفاف الذي يملك خفافًا كثيرة، لكنه ليس خفَّافًا؛ لأنه لا يحسن أن يصنعها لمن لا يوافق قدمه ما عنده من الخفاف، حيث يقول: (فإن هذا الكتاب إنما وضعناه ليبلغ به المجتهد في هذه الصناعة رتبة الاجتهاد إذا حصل ما يجب له أن يحصل قبله من القدر الكافي له في علم النحو، واللغة، وصناعة أصول الفقه، ويكفي من ذلك ما هو مساو لجرم هذا الكتاب، أو أقل، وبهذه الرتبة يسمى فقيها لا بحفظ مسائل الفقه، ولو بلغت في العدد أقصى ما يمكن أن يحفظه إنسان، كما نجد متفقهة زماننا يظنون

أن الأفقه هو الذي حفظ مسائل أكثر، وهؤلاء عرض لهم شبيه ما يعرض لمن ظن أن الخفاف هو الذي عنده خفاف كثيرة لا الذي يقدر على عملها، وهو بين أن الذي عنده خفاف كثيرة سيأتيه إنسان بقدم لا يجد في خفافه ما يصلح لقدمه، فيلجأ إلى صانع الخفاف ضرورة، وهو الذي يصنع لكل قدم خفا يوافقه، فهذا هو مثال أكثر المتفقهة في هذا الوقت)[٦].

ثالثًا: طبيعة النتيجة الفقهية: وفي ظل هذه الحالة، فإن التكييف يكون أشبه بورقات مكتوب فيها مسائل فقهية عامة، لا تمثل وثيقة معتمدة، ولا ترتقي إلى مصاف المصداقية والوثوق بمحتواها.

وبناء على ذلك فإن قضية الحلول والاتحاد بين الفقيه والذكاء الاصطناعي لا يمكن الحكم عليها بشكل اجمالي، وإنما تتنزل بحسب طبيعة الموضوع.

فبالنظر لطبيعة الموضوع، نجد أن هناك موضوعات كما يقال نضجت حتى احترقت، لا يدخلها التجديد ولا تختلف باختلاف أحوال المستفتين.

وتارة يكون مساعدًا في جمع المعلومات وترتيبها في الجوانب التعليمية

وفي المباحث الفقهية فإننا نصدر حكمًا ابتدائيًا بأنه يكون مساعدًا للفقيه في السرعة في معالجة البيانات واسترجاع المعلومات وتقديم الإجابات بناءً على الأنماط التي تعلمها، وما تم تخزينها فيه.

ولنا أن نتساءل عن قضية الحلول بشكل دقيق، من هو الفقيه الذي نتحدث عن إمكانية حلول الذكاء الاصطناعي محله، هل الحافظ للنصوص والقادر على استحضارها، أم ذلك الفقيه الذي لديه ملكة الاجتهاد التي وضع لها العلماء شروطًا عالية، حتى وصفت باستحالة تحققها، مما نتج عن ذلك إغلاق باب الاجتهاد؟[٧].

٣. انقلاب الوظائف: وإذا دققنا في ماهيته، فسنجد أن الذكاء تارة يتمثل بمقام المفتي فيصدر أحكاما، وتارة يصبح موضوعا للحكم، فعندما يقدم تقنيات مبتكرة -على

---

[٦] بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، ص (٦١٦).

[٧] وهذا ما سنشير إليه لاحقًا.

سبيل المثال- في المجال الطبي، كالرحم المستعارة، فهنا أصبح موضوعا، وهو الحكم والمحكوم عليه.

ونجد الروبوت أصبح ظاهرة مألوفة، وبدأنا نتسامع عن وجود أصناف منه تحمل خصائص العنصر الأنثوي وقادر على أداء وظائف جنسية متكاملة، وهنا نتساءل عن حكم هذه العلاقة؟ وبالأحرى نتساءل أولًا عن طبيعة هذا الكائن ما تكييفه؟ هل هو آلة أم هو كالبشر أم ماذا؟ فتحديد ماهيته أولًا يساعدنا في تحديد طبيعة العلاقة الجنسية ثانيًا، فماهيته محل الحكم، وتحتاج إلى تكييف وإصدار لحكم يناسبه.

وفي حالة التذبذب لا يمكن الاعتماد عليه كبديل أو شريك في صناعة الفتوى؛ وإنما جل ما يمكن تحديده هو أن يقدم معلومات بحسب ما هو متوفر لديه من خوارزميات مثبتة في برنامجه، ولا يعتمد عليها بشكل كامل إلا بقدر معين؛ لأنه محل يحتاج إلى حكم.

٤. راعي الوجود: انطلق الفيلسوف المغربي إبراهيم مشروح بدراسة فلسفية تبين طبيعة الإنسان عند هايدغر باعتباره "راعي الوجود" ثم تساءل عن مآله بعد حلول الذكاء الاصطناعي مكانه، وتوصل إلى أن الإنسان لم يبق له إلا المجال الأخلاقي الذي يجسد مشروعية تدخله في الذكاء الاصطناعي[٨].

ونحن لا نرى ذلك الانحسار الوظيفي، إذ ربما يصدق ذلك على المجالات الصناعية كالعمليات الطبية وغيرها، أما فيما يتعلق بالمجال الفقهي على وجه الخصوص فلا نرى إحالة مقام المفتي على التقاعد أو المراقبة والتقويم؛ فالفقيه لم تنته وظيفته ولا يحل محله غيره إلا أنه قد يشاركه غيره في بعض المراحل ويساعده غيره كذلك في إنتاج الفتوى.

٥. التوجيه: إن طبيعتهما مختلفة؛ لأن الذكاء الاصطناعي يعتمد على المادة المتاحة على المواقع الإلكترونية، ولا يمتلك خاصية النظر والتدبر في طبيعة النازلة وتكييفها الفقهي

[٨] ينظر: الذكاء الاصطناعي والقلق الميتافيزيقي مقاربة فلسفية، أ. د: إبراهيم مشروح، (٥١).

وتوجيه القواعد المناسبة لها، كقاعدة جريان العمل ومراعاة الخلاف وغيرها، مما يفقده الوظائف الحيوية لصناعة الفتوى، ويقوض نشاطه في جمع المادة المتوفرة دون التدخل في توجيه أرجحها وما يتناسب مع طبيعة المحل، فوظائفه محدودة ومقام الفتوى وظائفه متنوعة يكيفها الفقيه بحسب الحال والمآل.

٦. التعصب: من أهم الفروق بين الفقيه والذكاء الاصطناعي أن الأخير لا يعرف التعصب ولا الانغلاق المذهبي بذاته إلا من حيث ما تم تخزينه فيه، فهو موجَّه وليست له خاصية أن يوجِّه غيره.

وفي الغالب لا يمكن أن يكون بمنأى عن التحزب والتعصب؛ إذ إن القائمين على برمجته، لا نعرف ما طبيعة المادة التي قاموا بتخزينها فيه، فلا نعرف ماهيته كمًّا ولا كيفًا، وبالتالي فالمستفتي الذي لا يعرف طبيعة المادة التي يستقي منها الفتوى؛ فقد يقع في اختلالات فكرية وسلوكية نتيجة المادة المخزنة فيه.

٧. الترشيد: فالأصل في وظيفة الفقيه الترشيد والتوجيه والتقويم وإصدار الأحكام، أما الذكاء الاصطناعي فهو في أحسن الأحوال يمثل أحد الفروع الفقهية التي تحتاج إلى إصدار حكم، وفي المقابل فإن قضايا الترشيد والتقويم والتوجيه غائبة عن برنامجه مما يفقده ميزة المشابهة بالفقيه في هذه الخصائص، ويتعذر حينئذ حلوله محله.

فعلى سبيل المثال نجد أن المجامع الفقهية أفتت بحرمة الأرحام المستعارة سواء أكانت برحم إحدى الزوجتين في الحمل، أو امرأة أجنبية، أما اليوم فالذكاء الاصطناعي قَدَّم تقنية تهدف إلى توفير بيئة خارج الجسم البشري تحاكي الرحم الطبيعية لنمو الأجنة، فهنا أصبحت هذه التقنية محكوم عليها بانتظار حكم الفقيه، فكيف نتلمس ترشيدًا أو تقويمًا أو تعديلًا من المحكوم عليه؟ وكيف يكون هو الحاكم بذات الوقت؟!

وبناء على هذه الجولة في بعض خصائص الفقيه والذكاء الاصطناعي فإن إمكانية الحلول متعذرة، مما يجعل وجود الأخير أشبه بالمساعد ذي الكفاءة العالية في جمع

المعلومات المتوفرة وترتيبها وحسن تركيبها وتقريب مضامينها، ليستكمل الفقيه تصوراته وينتج الفتوى من خلالها.

فنحن أمام تقنية متطورة قادرة على جمع المعلومات وترتيبها وتركيبها وتقريبها إلى حد ما وحسب، وتتحدد وظيفة الفقيه حينئذ بالمسارات التالية:

١. التقويم: النظر في طبيعة المادة التي قام الذكاء الاصطناعي بتوفيرها.

٢. التوجيه: القيام بعملية استنفار الأدلة لتحديد أكثرها مناسبة مع النازلة.

٣. التنزيل: النظر في أحوال المستفتي ومدى ملاءمة الحكم له.

المبحث الثاني: العلة المادية.

إن من أهم مقاييس النظر والقبول للفتوى هو عناصرها المؤسسة لبنائها الاستدلالي؛ إذ إن كثيرًا من المثقفين لا ترغبهم في الفتوى مدى موافقتها لميولاتهم النفسية وتطلعاتهم الضرورية، بقدر ما تنطوي عليه الفتوى من مرتكزات تلقي بظلالها على المتلقي ليحظى بالاطمئنان.

وقد أجري استبيان على شريحة واسعة من المهتمين بقضايا الفتوى من الجنسين، لمعرفة معايير الثقة والقبول للفتوى استنادًا لمجموعة من المقاييس والمستندات التي تعتمد عليها الفتوى.

وكان من أهم تلكم المعايير سمعة مؤسسة الإفتاء، ثم الدليل النصيّ من الكتاب والسنة، ثم شرح الدليل وبيان وجه الاستدلال منه ومدى وضوح الارتباط بينهما، ثم الاقتباس من كتب الفقه التراثية، وأخيرًا اشتمال الفتوى على توقيع أو ختم رسمي[٩].

فهذه المعايير وغيرها تشكل حالة اطمئنان للمستفتي المثقف، وبخلو الفتوى من هذه المعايير أو بعضها، فإنها تضعف حالة المصداقية والقبول.

وهذه المعايير لا نجدها في الذكاء الاصطناعي، مما يضعف مستوى المصداقية لدى المستفتي ويجعل من مستوى التعامل معه بالحد الأدنى من التطلعات؛ ولأننا لم نحصل على دراسات إحصائية تبين لنا مستوى تعامل المستفتي مع هذه البرامج الحديثة؛ لأنها حديثة المنشأ.

جدول: ترتيب مساهمة عناصر الفتوى في الثقة

[٩] عناصر الفتوى ومساهمتها في الثقة بصحتها، موسى فيربر، ص (٤).

	عناصر الفتوى	موافق	٪
١	مصدر الفتوى مفتٍ معروف حسن السمعة أو دار إفتاء معروفة	1097	94.4
٢	بيان الفتوى للدليل النصّي من القرآن والسنة	996	85.7
٣	شرح دليل الفتوى النصّي	955	82.2
٤	الاقتباس من كتب الفقه القديمة	775	66.7
٥	تَضَمُّن توقيع أو ختم رسمي	592	51

وإذا تساءلنا عن المادة التي يكتنزها الذكاء الاصطناعي، فإننا نجهل طبيعتها، ونجهل الجهة التي قامت ببرمجتها وتخزينها، ونجهل طبيعة طريقتها في التعامل مع تلكم المادة، في ظل الفوضى السائدة في التعامل مع النصوص تفسيرًا وتعليلًا وتنزيلًا، وبناء على ذلك فمادته ليست محل ثقة ولا تورث اطمئنانًا، مما يحط من رتبتها ومكانتها، وبالتالي لا ننصح المستفتي غير المتبصر بالاعتماد عليها، ولحصر بعض خصائص المادة المؤسسة للفتوى ومدى تحققها في الذكاء الاصطناعي، فسنقف على القضايا التالية:

١- العقل البشري ويقصد به معنيان:[١٠]

المعنى الأول: المادة العلمية المخزنة في الذاكرة البشرية.

المعنى الثاني: الطريقة التي يسلكها الفقيه في إنتاج الحكم.

وهذا فرق واضح بين الفقيه والذكاء الاصطناعي، فالأخير يعتمد على البيانات المتمثلة في "نصوص، وفتاوى سابقة" وخوارزميات تعتمد على المعالجة الكمية للمعلومات؛ بينما العقل الفقهي يستند على مستويين من التأسيس، الأول: يتعلق بمادة

[١٠] يقول الجابري: (التمييز الذي كان الفلاسفة القدماء يقيمونه بين العقل والمعقولات؛ إذ كانوا يعنون بـ "العقل": القوة المدركة، وبالمعقولات": المعاني المدركة... فإن التمييز بين الفكر كأداة والفكر كمحتوى ضروري لنا، مثلما كان التمييز بين العقل والمعقولات ضروريًا بالنسبة للقدماء) تكوين العقل العربي، محمد عابد الجابري: (١/ ١٢).

التأسيس والتي يصعب على الذكاء الاصطناعي إحصاؤها؛ لأن كثيرًا منها غير مرفوع على الشبكة العنكبوتية، فضلا عن مادتها غير معروفة المصدر ولا مأمونة التوجيه، والثاني: ويتعلق بطرق الصناعة الفقهية، والتي لا يمكن أن يحيط بها الذكاء الاصطناعي؛ لأن من قاموا ببرمجته غير مؤهلين لها، ففاقد الشيء لا يعطيه، فما طريقة الاستدلال التي سيسلكها في إنتاج الفتوى؟ وهذه الضبابية تثير شكًّا وريبة.

٢- الدربة والخبرة الكافية:

يعد هذا من أهم الفروق بين الفقيه والذكاء الاصطناعي؛ إذ تتوفر في الفقيه العلم والفطنة والتقوى وتضاف إليها الخبرة في التصور والتكييف، قال ابن الصلاح في شروط المفتي: (أن يكون ذا دربة وارتياض في استعمال ذلك، عالمًا بالفقه، ضابطًا لأمهات مسائله وتفاريعه المفروغ من تمهيدها)[١١].

أما الذكاء الاصطناعي فيتسم

أولًا: بالجمود النسبي للبيانات: على الرغم من ضخامة البيانات التي يكتنزها، فإن مادة الذكاء الاصطناعي تظل "جامدة" نسبيًّا بمعنى أنها لا تتفاعل أو تتطور خارج نطاق التدريب المبرمج، فهي موضوعة في سياق معين لا تستطيع الخروج عنها، بينما الفقيه يختلف عنه، وقد بين ذلك الإمام الغزالي: (والصانع على ضربين: عملية، وعلمية. فالعملية: كالمهن والحرف، ولأهل كل صناعة منهم ألفاظ يتفاهمون بها آلاتهم، ويتعاطون بها فصول صناعتهم.

والعلمية: هي العلوم المحفوظة بالقوانين، والمعدلة بما يحرزها من الموازين، ولأهل كل علم أيضًا ألفاظ اختصوا بها لا يشاركهم فيها غيرهم، إلا أن يكون ذلك بالاتفاق من غير قصد)[١٢].

---

[١١] أدب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح، ص (٨٧).

[١٢] الإملاء على مشكلات الإحياء، الغزالي: (٥/ ١٦).

ثانيًا: الاعتماد الكلي على التلقين: مادة الذكاء الاصطناعي هي نتاج ما "لقن" به فقط. وإذا كانت هناك فجوات أو تحيزات في بيانات التدريب، فإن ذلك سينعكس على جودة "مادته" وبالتالي على فتاواه، فما المادة التي خزنت فيه؟ ولأي مذهب تم الانحياز؟ فهذه القضايا غير معروفة وبالتالي لا نأمن على الفتوى من وقوع تحيزها، وسوء توظيفها وتوجيهها.

٣- السياقات التاريخية والاجتماعية:

إن وجود النص التشريعي ليس دائمًا يصلح للتوظيف بشكل عام؛ إذ يخضع جانب فهمها والاستدلال بها لمجموعة من "المحددات" التي تحد من تعميم حكمها، بحيث تقوم بتعليق تنزيلها، إما لعدم وجود المحل، أو لأن المحل غير مهيأ لتنزل الحكم عليه، أو أن الأمر يحتاج إلى دراسة محل التنزيل بالاستعانة بجملة من المعايير التي تحدد مدى قدرته على تقبل الحكم من عدمه.

فالأحكام التشريعية تتضمن نصوصًا تقيد الاستدلال بها؛ لأن تشريعها مرتبط تارة بأحكام خاصة وهو ما يطلق عليها بقضايا الأعيان، وهناك نصوص ارتبط تشريعها بظرف معين، وهناك ما ارتبط حكمها بعلل معينة. وهذه النصوص لا يصح الاستدلال بها؛ لأنها مقيدة بظرفها وبمحلها وبعللها، وعدم إدراك هذه المحددات يجعل الفتوى غير صحيحة، وهذه المحددات غير مبرمجة في الذكاء الاصطناعي.

٤- النصوص الفقهية:

إن ما يصدق على الفقيه والذكاء الاصطناعي هو التمييز بين "التفقه" و"الفقه"[١٣] فالتفقه هو ما يشترك فيه الاثنان، ويمتاز الفقه بقدرة الفقيه على تنزيل تلكم النظريات والقوانين على النوازل مستعينًا بجملة من قواعد الاستدلال.

---

[١٣] فبحسب قول العلامة الفاضل ابن عاشور؛ إذ أشار إلى عمل الإمام ابن عرفة وتلامذته فيقول: (ولما كانت بحوث ابن عرفة، وأنظاره الفقهية، تجري في الميدان النظري البحت ميدان التدريس والتأليف، غير مطبقة على النوازل والأحداث بصورها الجزئية؛ فإنها لم تعتبر فقهًا، بل اعتبرت "تفقّهًا" ولكن لما جاء تلاميذه وأتباعهم من أعلام الفتوى والقضاء، من

فالواقع وما يتفرع منه من علوم طبعية وإنسانية وهي التي امتزجت بالنص، والذكاء الاصطناعي لا يعي "فقه الواقع" و "مراعاة حال المكلف" وعبارة العلم بـ"أحوال العصر" و "وواجب الوقت" وغيرها.

وهذه الاعتبارات لم تكن عبارة عن عناوين للتعامل معه؛ وإنما قعَّدوا لذلك وأصَّلوا وضبطوا صيرورة التكامل بينها وبين النص مراعاة لاختلاف العصور والأزمان والأماكن والأحوال، كقاعدة: "لا ينكر تغير الأحكام المبنية على العرف والمصلحة لتغير الزمان" وقاعدة "الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال" وقاعدة "هذا اختلاف عصر وزمان وليس اختلاف حجة وبرهان".

والفتوى القديمة مؤسسة من النص والواقع بكل ما يحملانه من أدوات منصهرة في صورته الخارجية، فتمثل مادة علمية جاهزة للتوظيف أو التعليق؛ إلا أن توظيفها يحتاج إلى نظرة بصير؛ ولا أعتقد أن الذكاء الاصطناعي مؤهل لحلوله محل الفقيه في التعامل مع تلكم المسارات التأصيلية.

وقضية تحقيق المناط تحتاج إلى وعي وإدراك لطبيعة الفتوى السابقة، وإلى مدى تحقق المشابهة بين الصورة الواقعية الحديثة والفتوى السابقة؛ وإلا لا يصح أن يوظفها في حكم النازلة الجديدة، والذكاء الاصطناعي ليست لديه هذه القدرة على التمييز، مما يترتب على ذلك خطأ في التصور والتنزيل.

فالذكاء يمكن أن يحل محل الفقيه في قضية المادة نسبيًّا، بحيث يقوم بجمع ما يتوفر لديه من نصوص واجتهادات سابقة بسرعة يصعب على الفقيه استحضارها، فيشكل في هذا رتبة المساعدة الفورية؛ أما طريقة المعالجة وإنتاج الفتوى فلا يتأهل لها الذكاء الاصطناعي؛ لأنه لا يأمن جانبه في استحضاره، فهو كحاطب ليل في الغالب؛ مما يقتضي جهة رقابية تقوم بالنظر في المادة التي جمعها الذكاء الاصطناعي لمعرفة مدى سلامتها وصحتها ومناسبتها.

أمثال: البرزلي، وابن ناجي، والمازوني، نزلوا بتلك التفقهات إلى ميدان التطبيق، فصارت "فقهًا" بجريان العمل، أعلام الفكر، الفاضل ابن عاشور، ص (٧٥).

المبحث الثالث: العلة الصورية:

وإذا عقدنا مجموعة من الفروق الرئيسة بين الصناعة الفقهية الصورية للفقيه والصناعة الصورية للذكاء الاصطناعي للأحكام، فإننا سنقف عند جملة من المظاهر الهندسية والمنهجية التي توضح جانبًا من آليات الصناعة الصورية والمنهجية، والتي توضح إلى أي حد يتحقق الحلول من عدمه.

١- مفهوم الصورة الفقهية: والصورة الفقهية تأخذ أشكالا متعددة.

نعني بالصورة هنا الآلية المنهجية التي يعتمدها الفقيه في صناعة الفتوى، وإذا كان الدرس الأصولي بجميع مدارسه يمثل المادة الرئيسة لمنطلقات الصناعة، ويمثل الفقيه دور الوساطة بين انتخاب ما يراه من طرق الاستنباط وبين ما يتلاءم مع طبيعة النازلة ومسوغاتها، فلنا أن نتساءل عن الآلية المعتمدة لدى الذكاء الاصطناعي؟

ونعني بها طبيعة الهيكل الخارجي التي ستتمظهر به الفتوى، سواء أكان متعلقًا بطريقة التطبيق، أو الحكم الذي يتعلق بالنازلة.

وهنا نتساءل ما طبيعة المنهجية التي يسلكها الذكاء الاصطناعي لإنتاج الفتوى وصناعتها؟

وهذه الطريقة مجهولة، فما المسالك التي سيتم بها معالجة القضايا الجديدة؟

وفي ظل غياب الرؤية المنهجية يصعب علينا الثقة بهذه الأداة.

٢- المرونة في تطبيق المنهجية: صورة الفقيه تتميز بالمرونة والتكيف.

فصورة الفقيه هي المنهجية الفقهية التي اكتسبها من بحور فيوض علماء الشريعة، والطرق الاستدلالية، المتمثلة بقواعد أصول الفقه التي يتبعها، وقواعد الترجيح، والقدرة على تطبيق النصوص على الواقع المتجدد، وامتلاكه لفهم كلي لمقاصد الشريعة. فالصورة هنا تتجلى في كيفية تشكيل المعرفة الخام وهي (المادة) وتوظيفها إلى فهم فقهي متكامل ومترابط بين النص والواقع، باعتبار أن القواعد هي الوسيط بينهما.

وأما الذكاء الاصطناعي: فصورة البناء الفقهي هي نموذج التعلم الآلي المدرب والخوارزميات التي تحكم معالجته للبيانات، وقواعد البيانات المنظمة، وهيكل النظام البرمجي الذي يمكنه من توليد الفتوى، فهي بمثابة البناء الهندسي المنطقي الذي ينظم المادة الرقمية، وفي الغالب تكون صورته واحدة، فلا يملك تلك المرونة التي يملكها الفقيه؛ لأنه لا يعرف آلية المرونة التي تتيح لها التشكل بصور مختلفة ولا يراعي حال المستفتي الذي يفرض عليه تغيير طرق الاستدلال والتنزيل.

وإن الفقيه ينطلق من أسس منهجية واضحة وقواعد استدلالية ثابتة؛ ولا نجد لدى الذكاء الاصطناعي وضوحًا ولا ثبوتًا، وفي هذه الحالة لا يمكن التكهن بالطريقة التي سيستخدمها ولا بالنتيجة التي سيتوصل إليها.

ومن صور المرونة أن الفقيه يغير من طريقة استدلاله أو يوازن بين أدلة مختلفة بناءً على معطيات تترجح لديه أو تغير في الظروف، مستخدمًا ملكة الاجتهاد التي تفتح آفاقًا للنظر وتسمح بتقديم أجوبة متعددة تتماشى مع طبيعة النازلة.

وقد انفرد -على سبيل المثال- المذهب المالكي بكثرة أصوله الاستدلالية، وتعد هذه ميزة من مميزاته، ومصدر إثراء للفقيه حين السعي لصناعة الفتوى وإنتاجها، وقد استغرب العلامة محمد أبو زهرة قيام بعضهم بالاعتذار لهذه الكثرة، بل إن الأمر لا يحتاج

إلى دفاع باعتبار أن باقي المذاهب تستند إلى ما تستند إليه المدرسة المالكية؛ بل إن هذه الكثرة حسنة من حسنات المذهب المالكي، يجب أن يفاخر بها المالكيون لا أن يحملوا أنفسهم مؤونة الدفاع[١٤].

٣- التعامل مع الاستثناءات: فصورة الفتوى لدى الفقيه تأخذ في الاعتبار الحالات النادرة والاستثناءات والظروف الفردية للمستفتي، بينما يميل الذكاء الاصطناعي إلى تعميم الأحكام، دون مراعاة لطبيعة الزمان والمكان والأحوال، مما يجعل طبيعته ثابتة لا تتغير في مستنداته وإنتاجاته، وبهذه الحالة يفقد ميزة حلوله محل الفقيه؛ لأن القوالب الجاهزة للأحكام لا تصمد أمام المتغيرات، ولا تلبي احتياجات الظروف الاستثنائية العاجلة، ففي أحسن الظروف يقدم خدمة نقل الفتوى العامة ولا يحسن في كثير من الأحيان تقديم أجوبة لأحوال استثنائية.

وإن الفضاء الإلكتروني يمثل مخزونًا معرفيًّا لنصوص الفقهاء، والتي تمثل في الغالب إجابات عن محل خاص ومستفتٍ معين، وهذه المحترزات لا يراعيها الذكاء الاصطناعي ولا يعرف أنها معدول عنها، وبالتالي يعتمد عليها لينتج حكمًا لا يتكهن بنتائجه.

ويتفرع عن هذا المبدأ مجموعة من القضايا التأصيلية.

أولًا: الجهات المعنية بتشخيص المحل: إن الذكاء الاصطناعي يخول لنفسه في جميع القضايا أن ينوب عن الطبيب والاقتصادي والاجتماعي والسياسي والعسكري والمفتي؛ فيقدم تشخيصًا نتيجة جمعه لمعلومات من هذه التخصصات، والأصل بخلاف ذلك، فالقضية تشاركية، وما هو مخزون في ذاكرته لا يمثل العلم الكامل، وفي هذه الحالة لا يمكن الاعتماد عليه بشكل كامل وقطعي ومطلق.

---

[١٤] مالك، أبو زهرة، ص (٣٧٦).

ثانيًا: جهات تحقيق المناط: إن تحقيق المناط في الأفراد والجماعات والأمم تحتاج إلى موازين متعددة ومقدمات منضبطة، لا يتمتع بها الذكاء الاصطناعي؛ إلا أنه ينزل الأحكام على الواقع دون مراعاة لمرحلة التشخيص والتكييف والتنزيل، فيجعل من نفسه طبيبًا ومفتيا ومهندسًا، وهذا بخلاف الأصل.

٤- مراعاة الأحوال الوقتية في تأصيل الأحكام وتنزيلها

إن صناعة الفتوى ترتكز على مسارين:

التأصيل: فقد اعتنت المنظومة التشريعية بتأصيل جملة من مساراتها مراعاة للأحوال التي تعرض للمستفتي، مما يجعلها حاضرة بكل أحواله الزمكانية.

التفريع: ويتمثل بمراعاة البيئة التنزيلية لمحل الحكم، بحيث يكون المحل حاضرًا ومؤثرًا في صياغة الفتوى وما يؤول إليه انتاجها.

فالعوارض التي تعرض للمكلف محل عناية للفقيه، فقد أشار الإمام ابن القيم لفصل يحوي أثر تلكم العوارض على تغير الفتوى حيث قال: (فصل في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد)[١٥].

وقد قرر علماؤنا قواعد تأصيلية تراعي تلكم الأحوال كـ (لا ينكر تغير الأحكام الاجتهادية بتغير الأزمان).

وقد بين العلامة ابن عابدين هذه القاعدة بقوله: (كثير من الأحكام تختلف باختلاف الزمان؛ لتغير عرف أهله، أو لحدوث ضرورة، أو فساد أهل الزمان، بحيث لو بقي الحكم على ما كان عليه أولًا، للزم منه المشقة والضرر بالناس، ولخالف قواعد الشريعة المبنية على التخفيف والتيسير ودفع الضرر والفساد؛ لبقاء العالم على أتم نظام وأحسن إحكام)[١٦].

وهذه المسارات التأصيلية والتفريعية لا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يقوم بها كما يقوم بها الفقيه، إضافة لما ذكرناه من صفات سابقة للأخير فلا يمكن تحققها بالذكاء

---

[١٥] إعلام الموقعين، ابن القيم: (٤/ ٣٣٧).

[١٦] نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف، ابن عابدين: (٢/ ١٢٥).

الاصطناعي؛ لأن الأخير ليست لديه قدرة على امتلاك المرونة في التعامل مع المستجدات، فضلا عن ذلك ليست لديه قدرة على نقد قواعد التأصيل أو اختراع قاعدة نتيجة المتغيرات التي تطرأ بحسب تعاملات الزمان وإكراهات المكان.

والذكاء الاصطناعي لا يراعي مستوى المتلقي، ولا البيئة التي ينتج لها الأحكام؛ إذ لكل واحدة من هذه القضايا أصول يجب مراعاتها، فالمفتي عليه أن يستفهم عن بيئة المستفتي قبل إصدار الحكم.

وقد تناول العلماء مجموعة من المسارات التأصيلية التي توضح جانبًا من المرونة الفقهية، وهذه التأصيلات تخرج المرونة من حيز العاطفة أو الانحياز إلى قوانين استدلالية حاكمة كـ

تغير الأحكام لتغير العلل

تغير الأحكام لتغير الأعراف والعادات

تغير الأحكام بمقتضى الضرورة أو الحاجة

تغير الأحكام بمقتضى المصلحة العامة

تغير الأحكام لاعتبار مآلات الأفعال[١٧]

٥- أخلال صناعية: إن الصناعة الفقهية لها مسلمات منهجية لا يصح تجاوزها في بناء الفتوى، وإذا كان العنصر البشري لم يسلم منها، فكيف للذكاء الاصطناعي أن يكون بمنأى عنها؟

فنجد مجموعة من الأخلال المنهجية التي لا يمكن الاحتراز منها إلا للمتخصصين:

الخلل الأول: عدم الاعتماد على قواعد النظر لدلالات الألفاظ، والتي أحكم العلماء ضبط مسالكها النظرية بمستويات متعددة، منها: الوضع والاستعمال والحمل[١٨].

[١٧] وهذه مسارات واضحة لا نريد أن نثخن البحث بها، واكتفينا بعناوينها للدلالة على أصل المرونة.

[١٨] ينظر: التوضيح والتصحيح، ابن عاشور، ص (٧٢).

الخلل الثاني: الاجتزاء: بصورتيه[١٩]:

أولًا: اجتزاء انفصالي: وهو التعامل مع كل نص من كتاب أو سنة بمعزل عن غيره من النصوص التي قد يكون استحضارها ضرورة لفهم النص، أو تخصيص عمومه، أو تقييد إطلاقه، أو ترجيح معنى من معنيين.

ثانيًا: اجتزاء اقتطاعي: وهو الاكتفاء بالجزئي والإعراض عن الكلي، وعدم فهم التجاذب الدقيق بين الكلي والجزئي.

فهذه الأخلال وغيرها لا مناص من وقوع الذكاء الاصطناعي فيها؛ لعدم معرفة التراتبية في دلالات الألفاظ ومراتب النظر فيها؛ لتحديد المعنى المقصود؛ وعدم معرفة حالة التجاذب بين الجزئي والكلي، بحيث يوقع في خلل الاجتزاء.

وفي هذه الحالة فإننا لا نستطيع الحكم على الذكاء الاصطناعي بالحلول محل الفقيه في فهم النص والتعامل معه تأويلًا وتعليلًا وتنزيلًا.

٦- الاجتهاد الجماعي:

إن طبيعة الاجتهاد المعاصر أصبحت له مظاهر متعددة لاعتبارات متعددة، أهمها طبيعة النازلة التي تنوعت مجالاتها، مما يقتضي ذلك مشاركة مجموعة من التخصصات العلمية التي تساهم في صناعة الفتوى.

وقد تعددت الدعاوى وتنوعت ببيان ضرورتها، وآلياتها، وقد كان من أبرز الداعين لها علامة الشمال الإفريقي ابن عاشور حيث يقول: (قد اشتدّت الحاجة إلى إعمال النظر الشرعي والاستنباط والبحث عمَّا هو مقصد أصلي للشارع وما هو تبع، وما يقبل التغيّر من أقوال المجتهدين وما لا يقبله). وبيَّن أن الطريق الأقوم إلى ذلك هو عقد مجمع علمي يحضره أكابر علماء كل قطر إسلامي على اختلاف مذاهب المسلمين؛ ليبسطوا بينهم حاجات الأمة ويصدروا فيها عن وفاق فيما يتعين عمل الأمة عليه (وإن أقلّ ما يجب على

[١٩] ينظر: السلم تأصيلًا وممارسة واستشرافًا، ابن بية، ص (٤١).

العلماء في هذا العصر أن يبتدئوا به من هذا الغرض العلمي هو أن يسعَوا إلى جمع مجمع علمي يَحْضُرُهُ من أكبر العلماء بالعلوم الشرعية في كل قطر إسلامي على اختلاف مذاهب المسلمين في الأقطار، ويبسطوا بينهم حاجات الأمة ويصدروا فيها عن وفاقٍ فيما يتعين عمل الأمة عليه، ويُعلموا أقطار الإسلام بمقرراتهم؛ فلا أحسب أحدًا ينصرف عن اتباعهم ويعيّنوا يومئذ أسماء العلماء الذين يجدونهم قد بلغوا مرتبة الاجتهاد أو قاربوا. وعلى العلماء أن يقيموا من بينهم أوسعَهم علمًا وأصدَقهم نظرًا في فهم الشريعة. فيشهدوا لهم بالتأهّل للاجتهاد في الشريعة)[٢٠]

فالفتوى الجماعية تحتضن مجموعة من المتخصصين لدراسة النوازل التي تحتاج إلى جواب فقهي منضبط؛ وهذه الخاصية لا يمكن للذكاء الاصطناعي أن يقوم بها، مما يجعل حلوله محل الفقيه متعذر؛ إذ لا يمكن أن يقوم مقام المفتي والقانوني والاجتماعي والعسكري والاقتصادي فينوب عنهم في توصيف الواقع وتكييفه وتنزيله.

٧- فقه الحيل:

وقد استعملت بمعاني متعددة منها المخرج من الضيق والحرج، كما استعملها بعض الحنفية ومنهم الإمام محمد بن الحسن الشيباني حيث سمى كتابه: المخارج في الحيل.

فالحيل نوع من الذكاء الذي يستخدم طرقًا خفية لحصول الغرض، ويبطل منها ما كان مضادًا لقصد الشارع.

وقد بين الإمام ابن عاشور معنى التحيل الممنوع شرعا وما لا يعد ممنوعًا (فالتحيل شرعًا هو ما كان المنعُ فيه شرعيًّا والمانعُ الشارعَ. فأما السعي إلى عمل مأذون بصورة غير صورته أو بإيجاد وسائله فليس تحيلًا ولكنه يسمى تدبيرًا، أو حرصًا، أو ورعًا.

فالتدبير مثل من هوِي امرأة فسعى لتزوّجها لتحلّ له مخالطتها.

---

[٢٠] مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور، (٣/ ٣٩٥).

والحرص كركوع أبي بكرةَ رضي الله عنه لما دخل المسجد فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم راكعًا وخشي فوات الركعة، وأحب أن يكون في الصف الأول تحصيلًا لفضله، فركع ودبّ راكعًا حتى وصل الصف الأول. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((زادك اللهُ حرصًا، ولا تَعُد)).

والورع مثل أن يتخذ من يوقظه إلى صلاة الصبح إذا خشي أن يغلبه النوم كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في إحدى الغزوات في قضية بلال حين غلبته عيناه، كما في حديث الموطأ.[٢١]

وقد ذكر الشيخ أنواعًا متعددة للحيل وليست كلها محل حرمة، وإنما هي من نوع المخارج الفقهية التي يبحث فيها الفقيه للمستفتي عن صورة يحل فيها المحرم دون أن يترتب على ذلك ارتكاب محرم، فقد ذكر نوعًا من الحيل يتعطل بها أمر مشروع على وجه ينقل إلى أمر مشروع آخر، كأن تعرض المرأة المبتوتة نفسها للخطبة رغبة في التزوج مضمرة أنها بعد البناء تخالع الزوج أو تغضبه فيطلقها لتحل للذي بتها، وهذا نوع جائز من الحيل؛ لأنه لم ينتقل من حكم إلا إلى حكم آخر، وما فوت مقصدًا إلا وقد حصّل مقصدًا آخر، وهذا أفضل من مخارج البحث عن تيس مستعار والعياذ بالله[٢٢].

ووجه الاستدلال بمبحث الحيل أن الفقيه يمتلك مهارة في فهم مقاصد الشريعة وتكييفها وصور تنزيلها، بحيث يحافظ على مقصدية المقصد الكلي حين التفريعات الجزئية، وهذا ما لا يمكن تحققه في الذكاء الاصطناعي.

٨- التكييف المنهجي:

فالذكاء الاصطناعي لا يستطيع أن يتوصل إلى حقيقة المقصود في مجمل محطات الاستدلال؛ لأن هذه القضايا تحتاج إلى متمرس في الصناعة الأصولية، ومطلع على تفاريع أقوال العلماء وتأصيلاتهم ليتسنى له أن يكون أهلًا لصناعة الفتوى.

---

[٢١] مقاصد الشريعة، ابن عاشور، (٣/ ٣١٧).

[٢٢] ينظر: مقاصد الشريعة، ابن عاشور، (٣/ ٣٢٦).

وإن أفضل تكييف للذكاء الاصطناعي هو الناقل للفتوى المجتزأة[٢٣]؛ إذ إن إحدى وسائل التمييز بين الفقيه البشري والصناعي هو باب أسباب اختلاف الفقهاء، وعند الرجوع إلى هذا الموضوع نجد أن الأخير ليس مؤهلًا أن يكون مقابلًا للفقيه بله أن يحل محله.

فنجد أهل العلم أشاروا لمجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف الرأي والتنزيل، وقد حصرها العلامة ابن بية بأربعة أسباب وكلها ترجع إلى طبيعة النظر في الأدلة[٢٤]

١. اختلاف في دلالات الألفاظ وضوحًا وغموضا.

٢. اختلاف في أدلة معقول النص قبولا ورفضا.

٣. اختلاف في وسائل ثبوت النصوص ودرجاته.

٤. اختلاف في ترتيب الأدلة عند التعارض قوة وضعفا.

وهذه الأسباب قد يكون للذكاء الاصطناعي نوعا من المشاركة فيها بحسب ما استقرت عليه الأدلة واتضحت فيها الأقوال؛ إلا أن هناك أسبابا أخرى لا ترجع إلى طبيعة الأدلة؛ وإنما ترجع تارة لطبيعة اختلاف النزعات الشخصية للمجتهدين، وهي ما تعود لمقاييس التقدير لكل مجتهد، ولمستوى تكوينه، وإلى ما يجنح إليه من تسامح في تقدير الحكم، أو تشدد في تقديره، وتارة أخرى يكون الاختلاف راجع إلى الأثر الإقليمي؛ إذ وقوع نازلة معينة في أقاليم متعددة تجعل لكل واحدة خصوصيتها لما يحف بها من ملابسات ترجع لطبيعة المجتمعات ومستوى قدرتها الإيمانية والاقتصادية وأعرافها، مما يجعل لكل فقيه رأي معين وصورة تتشكل بها النازلة تختلف عن الإقليم الآخر[٢٥].

وإذا دققنا النظر في هذه الأسباب لن نجد وجه الشبه بين الفقيه والذكاء الاصطناعي؛ لأن طبيعة الأخير لا تؤهله لمعرفة هذه الملابسات التي تحف بالنازلة؛ مما يجعله يقدم

---

[٢٣] وسبب إطلاقنا هذا الوصف؛ لأن المادة غير مكتملة ولا معروفة التوجيه ولا المصدر.

[٢٤] صناعة الفتوى وفقه الأقليات، ابن بية، ص (١٠٢).

[٢٥] ينظر: محاضرات، الفاضل ابن عاشور، ص (٧٩).

صورة واحدة لكل سائل دون أن يراعي تلكم القضايا التي تحف بالبيئة عمومًا وبالمستفتي على وجه الخصوص.

المبحث الرابع: العلة الفاعلية:

إن الحديث عن صناعة الفقيه القادر على صناعة الفتوى ومدى تحقق تلكم الشروط في الذكاء الاصطناعي يقتضي أن نقف عند جملة من المسائل:

١- الشروط العامة: ذكر الإمام ابن القيم شروطًا للمفتي نقلا عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى قوله: (لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال: أوّلها: أن تكون له نيّة، فإن لم تكن له نيّة لم يكن عليه نور ولا على كلامه نور. والثانية: أن يكون له حلم ووقار وسكينة. الثالثة: أن يكون قويًّا على ما هو فيه وعلى معرفته. الرابعة: الكفاية "أي من العيش" وإلا مضغه الناس. الخامسة: معرفة الناس)[٢٦]. فهذه الشروط لا يتحقق وجودها في الذكاء الاصطناعي.

ومن الشروط التي لا يمكن توفرها في الذكاء الاصطناعي هي: الإشفاق على أهل الملة[٢٧]، والتي تمثل وجها من وجوه التيسير لمراعاة أحوال الناس ومستوى قدراتهم.

وهنا نتساءل في ظل وجود هذه البرامج المبتكرة، أليس من المفترض أن تقوم مؤسسات الإفتاء بالمشاركة في إطلاق برامج فقيهة متطورة تحت الرقابة المؤسسية؟ بحيث تكون

[٢٦] إعلام الموقعين، ابن القيم، (٤/ ١٩٩).

[٢٧] ينظر: صناعة الفتوى وفقه الأقليات، ابن بية، ص (٤٧).

المادة العلمية التي تخزن في تلكم البرامج معروفة المصدر، والصورة المستخدمة في طرق الاستنباط مفعلة.

والغاية بحيث يتم تفعيل مجموعة من الخصائص كالتعديل والتقويم والترشيد، والفاعل بحيث تكون العلاقة تشاركية بين الجهة الرقابية والبرامج الصناعية للفتوى.

وأعتقد أن مؤسسة الإفتاء قادرة على إنتاج برامج علمية إفتائية تحيق تلكم المقاصد، وتلبي تطلعات الناس ومستوى احتياجاتهم.

٢- مراحل النظر الفقهي الاجتهادي: إن الفقيه في صناعة الفتوى وتنزيلها يتم عبر مجموعة من الخطوات، والتي لا نجدها لدى الذكاء الاصطناعي؛ إذ إن الأخير لا نجد لديه هذه الخطوات؛ وإنما عبارة عن إنتاج للحكم دون مراعاة لهذه التأطيرات المنهجية:

أولًا: التصوير: وهو إدراك لحقيقة الشيء على ما هي عليه[٢٨]، فتصور المسألة الفقهية أول مراحل النظر الفقهي بإعطاء صورة معينة لماهيتها؛ لأن التصور أول مراتب الفهم، وهذا يفتقر إلى فقه النفس، قال ابن الصلاح: (ثم إن هذا الفقه لا يكون إلا لفقيه النفس؛ لأن تصوير المسائل على وجهها ثم نقل أحكامها بعد استتمام تصوير جلياتها وخفياتها لا يقوم به إلا فقيه النفس)[٢٩].

وهذه المرحلة في غاية الأهمية؛ إذ يجب أن يستعين الفقيه بجملة من الأدوات التي تعينه على التصور الصحيح، وكل خطأ في تصور النازلة يعقبه خطأ في مراحله المتقدمة، ولذلك يقول الحجوي: (وأكثر أغلاط الفتاوى من التصور)[٣٠].

ثانيًا: التكييف: وقد عرف تعريفات كثيرة واستقر عند الدكتور محمد عثمان شبير بأنه: (تحديد لحقيقة الواقعة المستجدة لإلحاقها بأصل فقهي، خصه الفقه الإسلامي

---

[٢٨] (الكلام في الشيء فرع تصور ماهيته) قواعد التصوف، الإمام زروق ص (٢٠).

[٢٩] أدب المفتي والمستفتي، ابن الصلاح ص (٢٠٣).

[٣٠] الفكر السامي، الحجوي (٢/ ٥٧١).

بأوصاف فقهية، بقصد إعطاء تلك الأوصاف للواقعة المستجدة عند التحقق من المجانسة والمشابهة بين الأصل والواقعة المستجدة في الحقيقة)[٣١].

وهذه المرحلة لا تختلف أهميتها عن سابقتها؛ إذ هدفها البحث عن نص تُلحق به، وقد فصل العلامة ابن بية في مسارات النظر التي يسلكها الفقيه في مرحلة التكييف ولا نجد بعضًا منها في أنشطة الذكاء الاصطناعي، حيث يقول: (تبدأ بالبحث عن نصّ في المسألة أو ظاهر يقتضيها أو عموم يشملها أو مفهوم موافقة أو مخالفة أو دلالة اقتضاء أو إشارة. فإذا لم يرد بخصوصها نصٌّ من كتاب أو سُنة بمعنى من المعاني المشار إليها، ولا قولٌ لإمام من أئمة المسلمين المقتدى بهم؛ فإن الباحث يلجأ إلى الأشباه والنظائر إنْ كانتْ له أشباهٌ ونظائر، لمحاولة القياس إذا انتفتْ موانعُه وتوفرتْ شروطُه منْ قيامِ أصلٍ منصوص عليه أو مجمع عليه غير مخصوص بحكم ولا معدول به عن القياس، ووجود علةٍ جامعة بين الأصل والفَرْع منصوصة أو مستنبطة بشروطها من انضباط وظهور، سالمة من القوادح...)[٣٢].

ثالثًا: التنزيل: هو التطبيق أو هو عبارة عن (تطابق كامل بين الأحكام الشرعية وتفاصيل الواقع المراد تطبيقها عليه)[٣٣].

والتنزيل يقتضي مراعاة ما يحف بمحل التنزيل من اختلاف الزمان أو المكان أو العرف أو حال، كاعتبار ضرورة أو حاجة تتنزل منزلة الضرورة.

ومعرفة طبيعة محل التنزيل وما يحف به من ملابسات واعتبارات، لا تتأتى للذكاء الاصطناعي معرفته ولا مراعاته، مما يفقده صفة التكافؤ في أداء وظيفة الفتوى بله تفوقه.

وهذه المراحل في صناعة الفتوى لا نجد لها حضورًا ولا اعتبارًا ولا اتقانًا لدى الذكاء الاصطناعي مما يجعل حلوله محل الفقيه في هذه الوظائف متعذرا؛ وإنما نجد له

---

[٣١] التكييف الفقهي، شبير، ص (٣٠).

[٣٢] صناعة الفتوى، ابن بية، ص (٢٢٧).

[٣٣] إثارات تجديدية، ابن بية ص (١٢٨).

إنتاجا لحكم دون مراعاة التصور والتكييف والتنزيل، وطبيعة الإنتاج رغم أنها تمثل وجهًا من وجوه التنزيل إلا أنه يغفل حقيقة محل التنزيل وملابساته؛ إذ يقدم فتوى مرتفعة عن محلها، وصادرة من غير أهلها.

٣- الثقة بوسائل التواصل الاجتماعي: من مظاهر العصر أن توجد مجموعة من الوسائط بين المستفتي والمفتي كالمواقع والجرائد والمجلات والكتب والنقل الشفوي وغيرها؛ إلا أن هذه الوسائل ليست كلها محل ثقة للمستفتي، وقد أجري مسحًا لمقاييس الثقة بصحة الفتاوى التي يتلقاها المسلمون من أهل السنة كإحدى أنشطة ومنشورات مؤسسة طابة[٣٤]، وكانت على النحو التالي:

الجدول: ترتيب الثقة على أساس المصدر وقناة النشر		
الصورة	موافق	٪
المفتي ينقل فتوى شخصيًّا	1040	89.5
المفتي ينقل فتوى عبر موقع إلكتروني أو حساب تواصل اجتماعي	694	59.7
المفتي ينقل فتوى عبر التلفاز	639	55.0
المفتي ينقل فتوى عبر الإذاعة	586	50.4
المفتي ينقل فتوى في صحيفة	291	25.0
وسيط غير مفتٍ ينقل فتوى شخصيا (صديق، زميل، من العائلة)	278	23.9
وسيط غير مفتٍ ينقل فتوى عبر التلفاز	158	13.6
وسيط غير مفتٍ ينقل فتوى عبر الإذاعة	128	11.0

[٣٤] تصنيف الثقة بصحة الفتاوى المعاصرة وبقنوات، موسى فيربر، ص (٦، ٧).

وسيط غير مفتٍ ينقل فتوى عبر موقع إلكتروني أو حساب تواصل اجتماعي غير مرتبط بالمفتي	116	9.9
وسيط غير مفتٍ ينقل فتوى عبر صحيفة	84	7.2

فهذه الوسائط لا تختلف كثيرًا عن الذكاء الاصطناعي باعتباره محاكاة للفقيه في صفة من صفاته المعرفية؛ إلا أنه لا يمثل المطابقة في الماهية والغائية والصورية، مما يجعل وجوده هامشيًّا بالحد الأدنى من حيث توفير بعض المواد المعرفية الخاصة بالنازلة.

ونحن بحاجة في هذا العصر المتغير والكثير التطور إلى وصول التقنيات المرتبطة بالفقيه إلى مصاف تقنيات الذكاء الاصطناعي؛ لتحظى بالمصداقية والقبول، بحيث تكون مرتبطة بالفقيه مباشرة ومأمونة المصدر والآلية المتبعة في صناعة الفتوى وتنزيلها.

٤- خدمة الرد على الفتوى:

جاء في أحسن الفتاوى[٣٥]: (أنه يجوز للمفتي أن يأخذ أجرة من أجل تخصيص -مثلا- ٣ إلى ٤ ساعات من يومه للرد على الاستفسارات في حال لم توجد إدارة أو بيت مال تتولى مهام الرد على استفسارات الناس؛ مع أن الأصل أن الرد على الأسئلة الدينية -قد تكون- فريضة عينية بحق المفتي؛ ولكن إذا فرَّغ المفتي أوقاته فيجوز أخذ الأجرة بناء على مبدأ "حبس الأوقات".

والمفتي يتحصل له في هذه الوظيفة:

الأجر على إرشاد الناس.

الأجرة مقابل حبس الوقت.

أما الذكاء الاصطناعي فلا يستفيد منهما بشيء؛ وإنما الأجرة يمكن أن تحصلها الشركة، نتيجة بعض البرامج التي لا تفتح إلا باشتراك مالي شهريًّا، وأما الأجر فهل يرتبط بالجهة التي قامت بصناعته أم بتخزينه أم به؟

[٣٥] ينظر: أحسن الفتاوى، اللدهيانوي (٧/ ٣٣٨).

٥- تحمل المسؤولية:

إن دخول وسائل التواصل والمواقع الإخبارية كشريك في نشر الفتاوى، فإنها حملت كثيرًا من الأخلال وبخاصة في تحريف الفتاوى، وإذا كانت صور التحريف وقعت من البشر سواء أكانت سهوا أو تعمدًا فإن وقوعها من الذكاء الاصطناعي وارد، وبخاصة أنه يعتمد على معلومات مثبتة ليس شرطًا وقع تصحيحها أو التنبيه على الخطأ فيها.

فقد أطلقت صحيفة في الإمارات -على سبيل المثال- بتاريخ ١٩/ ١٢/ ٢٠١٤ فتوى مفادها أن لجنة الفتوى التابعة للهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف أفتت بعدم جواز سفر المسلمين دون عودة إلى كوكب المريخ، واعتبرت هذه الفتوى ردًا على مشروع أعلنت عنه شركة "مارس وَن" وذكرت في موقع تويتر أكثر من (١٠٠٠٠) وقد طلبت الشركة من الهيئة التراجع عن الفتوى، وأصدرت اللجنة بيانا توضيحيًّا أن الهيئة "لا علاقة لها بتحريف السؤال والفتوى حسب ما ورد في بعض وسائل الإعلام، وأن نص الفتوى جاء جوابا لسؤال سفر الإنسان إلى المريخ بلا عودة، فكان الجواب: بناء على النصوص، فإنه لا يجوز السفر إلى المريخ بلا عودة إذا كانت الحياة غير متحققة فيه، وأن احتمالات الموت أكثر من احتمالات الحياة لما فيه من تعريض للنفس للهلاك[٣٦].

وإذا كانت هذه الفتوى استخدمت بها الصحافة كصورة خارجية؛ إلا أن الفاعل البشري يقف خلفها، فإننا نتساءل عن صناعة فقهية يقف وراءها الذكاء الاصطناعي مباشرة، فمن يتحمل المسؤولية إذا وقع خطأ في التشخيص والتنزيل في كافة المجالات؟

وقبل بيان التكييف الفقهي والقانوني للمسؤولية أود في البداية الحديث عن أقوال العلماء في تضمين المفتي عن أخطاء الفتوى بتحمل المسؤولية الجنائية والأخلاقية.

ولهذا ضمَّن العلماء غير المجتهد إن انتصب للفتوى وترتب على ذلك أضرار، فحينئذ يصبح ضامنًا لما أتلفه من نفس ومال، فقد قال الزرقاني في شرحه لخليل: (لا شيء

---

[٣٦] ينظر: فهم عامة الناس للعلوم الشرعية في المجتمع، موسى فيربر ص (٦، ٧).

على مجتهد أتلف شيئا بفتواه ويضمن غيره إن انتصب، وإلا فقولان، وأغلظ الحاكم على غير المجتهد وإن أدبه فأهل إلا أن يكون تقدم له اشتغال فيسقط عنه الأدب وينهى عن الفتوى إذا لم يكن أهلا)[٣٧].

وقال ابن القيم: (القول في ضمان المفتي للمال والنفس: الفائدة الحادية والأربعون: إذا عمل المستفتي بفتيا مفتٍ في إتلاف نفس أو مال ثم بان خطؤه، قال أبو إسحاق الإسفراييني من الشافعية: يضمن المفتي إن كان أهلا للفتوى وخالف القاطع، وإن لم يكن أهلا فلا ضمان عليه؛ لأن المستفتي قصر في استفتائه وتقليده -ووافقه على ذلك أبو عبد الله بن حمدان في كتاب آداب المفتي والمستفتي- له ولم أعرف هذا لأحد قبله من الأصحاب، ثم حكى وجها آخر في تضمين من ليس بأهل، قال: لأنه تصدى لما ليس له بأهل وغرَّ من استفتاه بتصديه لذلك)[٣٨].

وقال العلامة ابن بيّة: (وأن على الجهات المختصة أن تردع ويمنع غير الأهل من الفتوى، وأن ضمان المفتي قد يكون وجيهًا، إذا أصر على الفتوى، وألحق الأذى بالناس، وكان لا يرجع إلى نص صريح بفهم صحيح، أو إجماع، أو قياس عار عن المعارضة، أو دليل راجح وليس مرجوحًا في حالة التعارض كما أشار إليه الأصوليون)[٣٩].

فمن يتحمل أخطاء الذكاء الاصطناعي في تشخيص القضايا الطبية أو أثناء العمليات الجراحية وفي الملاحة الجوية والطرق البرية وفي الفتاوى التي يصدرها وغيرها من المجالات.

---

[٣٧] شرح الزُّرقاني على مختصر خليل، الزرقاني (٦/ ٢٤٨).

[٣٨] إعلام الموقعين، ابن القيم (٤/ ٢٢٥).

[٣٩] صناعة الفتوى، ابن بية ص (٤٥).

وقد عد أحد الخبراء في الذكاء الاصطناعي[٤٠] أن المسؤولية مشتركة، بحيث تتحمل النتائج العديد من الأطراف كالمطورين والباحثين والشركات والمستخدمين والجهات التنظيمية والحكومية.

وإذا كنا نحمل المسؤولية لهذه الجهات أو غيرها، فيجب تحديد مستويات الأخطاء وتقنين القوانين التي تتناسب مع تلكم الأخطاء؛ لكيلا يبقى الأمر عائمًا، ولا يصح أن تكون المسؤولية بقدر واحد؛ وإنما يتنزل بحسب طبيعة الموضوع؛ لأن هذا الموضوع من باب الكلي المشكك الذي لا تستوي أفراده في أحواله ومحاله.

وفي المقابل لا يوجد تقنين يحدد المسؤولية ومن تترتب عليه آثارها، وبالتالي فنحن أمام غياب للمساءلة القانونية والأخلاقية.

وإذا أردنا أن نحمل المسؤولية على الذكاء الاصطناعي، فنحن إزاء مجموعة من المصاديق له، فهناك "الروبوت" وهناك البرامج في الهواتف والحواسيب وغيرها، فكيف يتم المحاسبة؟ وكيف تتم عملية تحميله للمسؤولية؟ وما طبيعة التعويض؟

فهل يكتفى بتغريم الشركة المنتجة؟ أم الشركة المبرمجة؟ أم يتم حبس الجهاز؟ أو تعليق استخدامه؟ أو بيعه وأخذ التعويض؟ أم ماذا؟ كل هذه الأسئلة وغيرها تحتاج إلى أجوبة.

٦- التكييف: إننا بحاجة إلى تكييف هذه المسألة وبخاصة لما يكتنفنا من خوف إزاء الآثار الناتجة عن أخطاء الذكاء الاصطناعي في الحقل الفقهي، ويتمثل بمسارات متعددة منها:

أولًا: الخوف الوظيفي: إن الذكاء الاصطناعي لا يؤمن مسار إنتاجه للأحكام؛ لأن الطريقة التي يوظفها لتقديم الحكم غير معروفة، فهو ينطلق من فضاء معرفي حصل عليه من بطون الخوارزميات المتاحة على الشبكة ويقوم بجمعها وإنتاج الحكم من خلالها.

---

[٤٠] أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، كيف نؤطر التقنيات الذكية أخلاقيًا؟ د. محمد حسين العواد، (٦٥).

أما المفتي فله مساره الوظيفي المعرفي الذي يشكل جهازًا منضبطًا في أسسه ونتائجه، فهو معروف المصادر وطرق الصناعة ومعروف محل السكن والإقامة، وأين الذكاء الاصطناعي من هذا؟

ثانيًا: الخوف الانفلاتي: وهو الخوف من خروج هذه التقنية الحديثة عن سيطرة الإنسان وحينئذ لا يمكن التكهن بالنتائج التي ستنتج عنه.

لذا فإن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يحل محل الفقيه بأي حال من الأحوال، وإنما يمكن أن يتحدا بالمقاربات التالية:

الأول: المقاربة الإحصائية: يتفوق الذكاء الاصطناعي على العنصر البشري بـــ:

سرعة جمع المعلومات المتوفرة على الخوارزميات التي تم تزويده بها.

التفوق في تصنيف المعلومات وترتيبها وتبويبها وتركيبها.

الثاني: المقاربة الوصفية: يساعد الذكاء الاصطناعي الفقيه في تقديم مجموعة من التصورات عن ماهية النازلة ومتعلقاتها، بناء على المعرفات التي لديه في التشخيص، ولا يصح الاعتماد عليها بشكل كامل وقطعي.

الثالث: المقاربة الإنتاجية: إن صناعة الفتوى عبر الذكاء الاصطناعي يمكن اعتمادها شريطة الرقابة البشرية لكل مراحل الصناعة الفقهية.

وتتمظهر صور الإنتاجية بالشكل التالي:

إنتاج الفتاوى الموسمية: وهي تلك الفتاوى العامة التي تتعلق بالشعائر الموسمية والتي لا توجد فيها فروق خاصة للمستفتين، كأحكام الأضحية وصدقة الفطر وصيام رمضان وغيرها من الأحكام العامة.

إنتاج الفتاوى التقنية: وهي عبارة عن استخدام وسائل الذكاء الاصطناعي في تقديم المادة الفقهية بحسب المستوى الفكري للمستفتي، كاستخدام الرسوم الكرتونية أو المحاكاة الواقعية لمناسك الحج وغيرها لتقريب مضامينها من عقول المستفتين.

أما إنتاج الفتاوى التي تتعلق بقضايا الأعيان والجهات الولائية وغيرها فهذه لا يعتمد فيها على الذكاء الاصطناعي إلا برقابة شديدة من لجان الفتوى؛ لكي لا نقع في أخلال كثيرة يصعب التكهن عن آثارها.

المبحث الخامس: العلة الغائية:

إن الغاية من بناء الفتوى هو تحقيق مراد الله، وتيسير الأحكام على الناس؛ بالإجابة عن استفساراتهم الدينية بما يتوافق مع الشريعة ومقاصدها، وتحقيق المصلحة ودرء المفسدة، وتوجيه المجتمع نحو الخير والصلاح، وغايته أعمق من مجرد إجابة، فهي تسعى لتحقيق أهداف سامية تشمل الهداية والتقوى، ولا يكتفى بتقرير الأحكام وإنما بتخليق المجتمعات وتقويم المسائل وتصحيحها، وتدبير الشأن العام.

وغاية الذكاء الاصطناعي هي معالجة المعلومات وتقديم إجابات بناءً على البيانات التي دُرب عليها، ومحاكاة عملية إصدار الفتوى بشكل آلي، وتوفير المعلومة الفقهية بسرعة وكفاءة.

ونود أن نسجل هنا مجموعة من غايات الفتوى

١- مراعاة حال المستفتي: فينبغي للمفتي مراعاة أحوال المستفتي من وجوه منها[٤١]:

١. إذا كان المستفتي بطيء الفهم، فعلى المفتي الترفّق به والصّبر على تفهّم سؤاله وتفهيم جوابه.

[٤١] مقدمة تحقيق المعيار المعرب، محمد عثمان، (١/ ٦٣).

٢. إذا كان بحاجة إلى تفهيمه أمورًا شرعية لم يتطرق إليها في سؤاله، فينبغي للمفتي بيانها له زيادة على جواب سؤاله، نصحًا وإرشادا.

وإذا دققنا النظر في الذكاء الاصطناعي فلا نجد لديه هذه المراعاة، فقد يقدم أجوبة أعلى من مستوى فهم المستفتي، أو أكبر من عمره، فتسبب آثارًا سلبية على النشء.

٢- الهداية والإرشاد الروحي: غاية الفقيه تتجاوز مجرد الإجابة عن أسئلة المستفتين؛ فهو يسعى إلى الهداية الروحية، وتقوية الإيمان، وتعزيز القيم الأخلاقية والدينية لدى المستفتي، وهذا جانب روحي وإرشادي لا يمكن للذكاء الاصطناعي تحقيقه؛ لأن جل غرضه تقديم البيانات التي بُرمج عليها، بصرف النظر عن تحقيق مقاصد أخرى، وإن تضمنت إجابته فهي مقصود تبعي.

فالفتوى لها أبعاد ترشيدية تهدف لتخليق المجتمعات ورفع الرصيد الإيماني، وتقوية تدين الأفراد والمجتمعات؛ ليكون فكرهم وسلوكهم منضبطًا وموافقًا لمقصود الشارع ظاهرًا وباطنًا.

٣- تصحيح المفاهيم المغلوطة: والتي تمظهرت بـ:

معالجة التصورات التي تشكلت في الأذهان على غير حقيقتها، وأنزلت على غير محلها، وصدرت من غير أهلها.

وإعادة تشكيل العقول على نسق منضبط؛ لمعالجة خلو الفكر عن تصور يتعلق بالمسألة، ببنائها بشكل وسطي منضبط. بحيث تقوم الفتوى بتصحيح التصورات عن المفاهيم الشرعية، وتصحيح مسارات إنتاج الأحكام.

فهذه المعالجات ليست من مقاصد الذكاء الاصطناعي، وإن وقعت في السياق التبعي؛ وإن لم يكن هو أحد روافد التصورات المغلوطة، والتي يجب مراقبة ما ينتجه من فتاوى.

٤- صناعة الملكة الفقهية: إن من مهام الفتوى تدريب المفتي على طرق الاستنباط والارتباط، بحيث تهيئ فئة من الفقهاء على مقاس العلماء لتصدر الفتوى من أهلها وتتنزل على محلها.

فصناعة الفقيه المتمرس على أبجديات مسالك النظر والتنزيل ضروري في عصرنا؛ لتحقيق مقاصد متعددة، يعود بعضها بالنفع على المؤسسة الفقهية وعلى المستفتي وعلى الفقيه نفسه وعلى حركة النضوج المعرفي الذي تتحلى به المؤسسات الفقهية القادرة على تحقيق الكفاية لسد حاجات المجتمعات وتحقيق تطلعاتهم من تلكم المؤسسات.

وتعد مؤسسة الأزهر والفروع المتعلقة بها مصدرًا من مصادر الكفاية المعرفية، لما تتحلى به من الكمال المعرفي والوسطية في المنهج والمرونة في التطبيق.

وأما الذكاء الاصطناعي فهو يقضي على المواهب، ويقتل صفة الإبداع والاجتهاد، ويحول طالب العلم كمستفتي لا يختلف عن سائر المستفتين إلا بنقل الفتوى، وحينئذ يتخلى عن وظيفة الإنتاج المعرفي كحد أعلى من التطلعات، ويتخلى عن صفة الرقابة على ما يصدر من الذكاء الاصطناعي نقدًا وتقويمًا ويتولى نقل ما يقوم به الذكاء الاصطناعي كحد أدنى من التطلعات.

الخاتمة

وفي ختام هذه الدراسة أود تسجيل مجموعة من النتائج المقارنة بين خصائص الفقيه والذكاء الاصطناعي لبيان موانع الحلول وإمكانية الاتحاد على النسق التالي:

سنقوم بتسجيل نتائج كل مبحث على حدة

النتائج السوسيولوجية

ت	طبيعة المفتي	طبيعة الذكاء الاصطناعي
١.	واضح معالم الماهية	ضبابية في الماهية
٢.	وظيفته الحكم والترشيد والتقويم	اضطراب الوظائف

نتائج العلة المادية		
ت	المادة الفقهية	مادة الذكاء
١.	معروفة المصدر	مجهولة المصدر
٢.	تحظى بالقبول	الحد الأدنى من القبول
٣.	الدربة على إنتاج الفتاوى	الجمود عن التطور والاعتماد الكلي على التلقين
٤.	معرفة سياقات النصوص والقدرة على توظيفها أو تعليق تطبيقها	الجهل بسياقات النصوص مما يجعل توظيفها في غير محلها أمر غير مأمون
٥.	إدراك حقيقة الواقع ومستوى تأثيره	عدم الوعي بالواقع وأثره على الأحكام

نتائج العلة الصورية		
ت	الصورة الفقهية	الصورة الصناعية
٠١	معروفة طرق الاستنباط	غير معروفة طرق الاستنباط وآليات إنتاج الأحكام
٠٢	المرونة في التطبيق	عدم المرونة في التطبيق
٠٣	القدرة على التعامل مع الاستثناءات	عدم القدرة على التعامل مع الاستثناءات
٠٤	محددة بآليات لتحقيق المناط	تجاوز الوظائف المنهجية
٠٥	تعتمد على قواعد تعصمها من الخطأ	لا يعرف له جهاز مناعي يعصمه من الخطأ
٠٦	صنع الفتوى	نقل الفتوى

نتائج الفاعل		
	العلة الفاعلية	العلة الصناعية
٠١	شروط الاجتهاد معروفة	غير معروف الشروط
٠٢	استيعاب مراحل البناء الفقهي	غياب الرؤية المنهجية في بناء الأحكام
٠٣	يتحمل المسؤولية الجنائية	لم تحدد القوانين مسؤوليته وقضية التعويض

النتائج الغائية		
	العلة الغائية	غايات الذكاء

١.	مراعاة حال المستفتي	لا يتضمن برنامجه مراعاة لأحوال المستفتي
٢.	الهداية والإرشاد والتوجيه الروحي	خلوه منها
٣.	تصحيح المفاهيم	قد يكون أحد أسبابها

	النتائج الإجرائية
ت	يمكن الإفادة من الذكاء الاصطناعي في المسارات التالية:
١.	تهيئة المادة العلمية: يساعد الذكاء الاصطناعي الفقيه في تهيئة المادة العلمية بسرعة كبيرة، ويتم تحريرها والإفادة منها في صناعة الفتوى.
٢.	إنشاء منصة علمية: تمتلك مؤسسة الإفتاء والفروع المرتبطة بها قدرة على إنشاء منصة إفتائية خاضعة لبرنامجها، مع رقابة شديدة لكل ما يصدر عنها، وبهذا نتجاوز فوضى الفتاوى، وحينئذ نخضع هذا الابتكار للرقابة، ونساير حركة التطور، ونحافظ على مقام المفتي.

المصادر والمراجع

١. مالك بن أنس، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.

٢. إثارات تجديدية، العلامة عبد الله ابن الشيخ المحفوظ بن بية، ط (١)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

٣. أحسن الفتاوى رشيد أحمد هداية أحمد اللدهيانوي، إيج - أيم سعيد كمبني، كراتشي، باكستان، ٢٠٠٤م.

٤. أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ابن الصلاح، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط (١)، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب.

٥. أعلام الفكر، العلامة محمد الفاضل ابن عاشور، ط (١) دار السلام القاهرة، ٢٠٢٠م

٦. إعلام الموقعين عن رب العالمين، الإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، القاهرة، ١٩٦٨م.

٧. الإملاء على مشكلات الإحياء، الغزالي: تصحيح عبد العزيز عز الدين، ط (٣)، دار القلم بيروت.

٨. بارناس، ديفيد لورح . Parnas David Lorge المخاطر الداخلية: المخاطر الحقيقية للذكاء الاصطناعي، المجلد ٦٠ ، رقم ١٠، سبتمبر ٢٠٢٠.

٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، القاضي أبو الوليد محمد بن أحمد ابن رشد، حققه وعلق عليه: هيثم جمعة هلال، دار مكتبة المعارف لبنان، ٢٠١٢م.

١٠. تصنيف الثقة بصحة الفتاوى المعاصرة وبقنوات، موسى فيربر، مؤسسة طابة، أبو ظبي، ٢٠١٣م.

١١. تكوين العقل العربي، محمد عابد الجابري، ط (١٥)، مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٢١.

١٢. التكييف الفقهي للوقائع المستجدة وتطبيقاته الفقهية، د. محمد عثمان شبير، ط (١)، دار القلم، دمشق، ٢٠٠٤م.

١٣. التوضيح والتصحيح لمشكلات التنقيح، العلامة محمد الطاهر ابن عاشور، قدم له ووضع فهارسه الشيخ عبد اللطيف الشابي، ط (١)، دار السلام، القاهرة، ٢٠١٩م.

١٤. السلم تأصيلًا وممارسة واستشرافًا، العلامة عبد الله بن الشيخ المحفوظ ابن بية، منشورات منتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة، أبو ظبي، ٢٠١٣م.

١٥. شرح الزُّرقاني على مختصر خليل، الزرقاني، ضبطه وصححه وخرج آياته: عبد السلام محمد أمين، ط (١)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

١٦. صناعة الفتوى وفقه الأقليات، العلامة عبد الله ابن الشيخ المحفوظ ابن بية، ط (٣) مركز الموطأ، أبو ظبي، ٢٠١٨م.

١٧. عناصر الفتوى ومساهمتها في الثقة بصحتها، موسى فيربر، مؤسسة طابة، أبو ظبي، ٢٠١٣م.

١٨. الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الثعالبي الحجوي، مطبعة إدارة المعارف، الرباط.

١٩. فهم عامة الناس للعلوم الشرعية في المجتمع، موسى فيربر، مؤسسة طابة، أبو ظبي ٢٠١٦م.

٢٠. قواعد التصوف وشواهد التعرف، الإمام أبو العباس أحمد زروق الفاسي، ط (١)، دار الضياء، الكويت، ٢٠١٨م.

٢١. محاضرات العلامة محمد الفاضل ابن عاشور، ط (١)، دار السلام، القاهرة، ٢٠٢٠م.

٢٢. معجم العلوم الاجتماعية، إبراهيم مذكور، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٩.

٢٣. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والمغرب في فقه النوازل، الإمام أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، تحقيق: محمد عثمان، ط (١)، دار الكتب العلمية، لبنان، ٢٠١٢م.

٢٤. مقاصد الشريعة الإسلامية، العلامة محمد الطاهر ابن عاشور، تحقيق الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ٢٠٠٤م.

٢٥. نشر العرف في بناء بعض الأحكام على العرف، ضمن مجموعة رسائل ابن عابدين، ابن عابدين، د. ت.

المجلات:

٢٦. أخلاقيات الذكاء الاصطناعي، كيف نؤطر التقنيات الذكية أخلاقيًّا؟ د. محمد حسين العواد، مجلة السلم، (١٩)، سنة ٢٠٢٣م.

٢٧. الذكاء الاصطناعي والقلق الميتافيزيقي مقاربة فلسفية، أ. د. إبراهيم مشروح، مجلة السلم، عدد (١٩)، سنة ٢٠٢٣.

٢٨. الذكاء الاصطناعي وسؤال المسؤولية مقاربة قانونية، أ. د. يحيى إبراهيم دهشان مجلة السلم، عدد (١٩)، سنة ٢٠٢٣.

٢٩. الذكاء الاصطناعي وفرص تطوير التعليم رؤية استشرافية، د. محمد الزعري، مجلة السلم عدد (١٩)، سنة ٢٠٢٣.